

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٤٩٨٣ لسنة ٢٠٠٣

وزير العدل

بعد الاطلاع على قانون السلطة القضائية الصادر بالقرار بقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢
المعدل بالقانون رقم ٣٥ لسنة ١٩٨٤ :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة شمال القاهرة الابتدائية
المؤرخ ٢٠٠٣/٩/١٥ :

وبناء على معارضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم :

قرر :

(المادة الأولى)

تعقد جلسات المحكمة التجارية الجزئية التابعة لمحكمة شمال القاهرة الابتدائية
بجمع المحاكم الكائنة بشارع الجلاء بدلاً من انعقادها بقراها الحالى بمحكمة
شمال القاهرة الابتدائية .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار بالواقع المصري ، ويعمل به اعتباراً من يوم الإثنين
الموافق ٢٠٠٣/١٢/١

صدر في ٢٠٠٣/٩/٢١

وزير العدل

المستشار / فاروق سيف النصر